السيد الأستاذ/ رئيس مجلس الإدارة

بنك

تحية طيبة وبعد،،

بالإشارة إلى كتاب السيد/ محافظ البنك المركزي المصري المؤرخ ٢١ ديسمبر ٢٠١٥ بشأن ضوابط العمليات الاستيرادية والكتب الدورية اللاحقة له، أود الإفادة أنه في سبيل تيسير الإجراءات الإستيرادية فقد تقرر ما يلى:

أولاً: إلغاء التعليمات الواردة بالبند (١) من الكتاب الدوري أعلاه الذي ينص على أنه " يُقتصر تنفيذ العمليات الاستيرادية التي تتم علي قوة مستندات تحصيل واردة للبنوك مباشرة عن طريق البنوك في الخارج .... " على أن يتم السماح بتنفيذها من خلال ورود مستندات التحصيل مباشرة للعملاء وذلك لكافة السلع الاستيرادية.

ثانياً: بالنسبة للشركات والمنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (وفقاً للتعريف الصادر في مارس ٢٠١٧ والتعليمات والتوجيهات اللاحقة له) العاملة في مجال استيراد السلع الغذائية الأساسية فقط، يتم إلغاء التأمين النقدي على العمليات الاستيرادية لأغراض التجارة التي تتم على قوة الاعتمادات المستندية التي تُفتح لتمويل استيراد سلع لحساب الشركات التجارية أو لحساب الجهات الحكومية، وكذا في حالة تعزيز كمبيالات مُقدمة على قوة تسهيلات موردين لاستيراد هذه السلع لحساب تلك الجهات، أو لمقابلة أية التزامات على البنك، بما في ذلك اصدار خطابات ضمان بخصوص عمليات الاستيراد لحساب التجار والجهات الحكومية، وذلك بدلاً من النسبة المطبقة حالياً بواقع ١٠٠ % وبمراعاة الدراسة الائتمانية التي يجريها كل بنك.

برجاء التفضل بالتنبيه نحو اتخاذ اللازم للعمل بما ورد بعاليه.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير